

شرح كتاب البيوع من بلوغ المرام للشيخ ابن عثيمين 991

محمد بن صالح العثيمين

ثم قال المؤلف باب احياء الموات. عن احياء الموات. يعني احياء الارض الميت ولكن العلماء سموها موات. لانه ليس فيها حياة والحياة بالاحياسات ان شاء الله. وايضا سموها الموات للفرق بينها وبين الارض المجدبة - [00:00:16](#)

الارض المجدبة تسمى ميتة او ميتة واية لهم الارض ايش؟ واية لهم الارض الميتة احييناها واخرجنا منها حبا يعقرون المواد تعريف مأخوذة من الموت وهي في الاصطلاح الارض المنفكة عن الاختصاصات وملك معصوم. الارض المنفكة يعني الخالية. عن - [00:00:46](#)

الاختصاصات وملك معصوم كالارض التي ليست ليست لاحد. لم يملكها احد ولم يختص بها احد مثل الاراضي التي في البر. اما المملوكة فلا تسمى مواتن وان كانت حامدة مجدبة وكذلك ما كانت مختصة مثل - [00:01:23](#)

الاشياء التي تتعلق بمصالح البلد كمسائله ومطاييره ومراعيه البيوت هذه لا تسمى مواتن في الاصطلاح. لماذا لانه يتعلق بها حق الغيث. طيب فاذا وجدنا ارضا الى جانب بيت لكنها فناء للبيت. تلقى فيها كناسة البيت. وتوقف فيها سيارة صاحب البيت. وما - [00:01:59](#)

اشبه ذلك. فهل نعتبرها مواتا او نقول لا ليست مواتا؟ ليست مواتا. لانها تتعلق بها مصالح المحيا كذلك مسائل البلد وكانوا فيما سبق يزرعون على حواشي الاودية فلو اتى انسان واراد ان يحيي هذه المسائل قلنا لا لانها تتعلق بها مصالح البلد - [00:02:41](#)

كذلك مراعي البلد مراعي البلد القريبة منه التي يخرج الناس اليها مواشيهم لترعى ليست مواتن فليس لاحد ان يحييها. اذا تبين هذا فهل اذا استولى الانسان على ارض ميتة؟ يملكها اولى. نقول نعم يملكها كما دل عليه حديث عروة عن - [00:03:17](#)

رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من عمر ارضا ليست لاحد فهو احق وبها من عمر واطلق النبي صلى الله عليه وسلم العمارة قال من عمر - [00:03:47](#)

فيرجع في ذلك الى العرف. يرجع في ذلك الى العرف. كما سماه الناس تعميرا فهو تسعمية وما لم يسميه الناس تعميرا فليس بتعمير. فاذا كانت ارضا زراعية وجاء شخص واحاطها بمراسيم - [00:04:07](#)

تعرفون المراسيم؟ احجار توضع على حدود الارض فهل هذا الرجل احيها او لا؟ ها؟ لا لم يحيها. لكن لو زرع لو زرع سارة نحيا له طيب كذلك لو حط ارضا ليبني فيها قصرا - [00:04:33](#)

لكنه لم يبني قصة حتى الان فهل يعتبر محيا لها؟ لا لم نعملها فاذا بنى القصر صار معمرا لها. اذا امرها يقول الرسول صلى الله عليه وسلم فهو احق بها. يعني فليس لاحد ان يزاحمه فيها - [00:05:01](#)

ولا ان يملكها. قال عروة وقضى به عمر في خلافته. وفائدة هذا الاثر ان هذا الحكم باق لم ينسخ ولذلك قضى به الخلفاء الراشدون رضي الله عنهم. وفهم من قوله ليست لاحد انه لو عمر ارضا لاحد - [00:05:21](#)

قد ملكها من قبل ثم تركها ثم جاء شخص اخر فزرعها وعمرها فهي للثاني او للاول. ها؟ للاول. لان النبي صلى الله عليه وسلم اشترط قال ليست لاحد فعلم من هذا انه لو كانت لاحد قد احيها من قبل فهي للاول. من فوائد هذا الحديث - [00:05:46](#)

اولا انه لا احياء بدون تعمير. لقوله من عمر ارضا ثانيا اطلق النبي صلى الله عليه وسلم العمارة فيرجى في ذلك الى ايش؟ الى العرف على القاعدة المشهورة وكل ما اتى ولم يحدد بالشرع كالحرز - [00:06:16](#)

فبالعرف احدد كل شيء جاء ولم يحدده الشرع واطلقه فانه يرجع فيه الى العرف. وقوله كالحرز يعني حرز الاموات. والحرز نحتاج اليه في باب الوديعة. وفي باب السرقة فالسرقة من غير حرز ليس فيها قط. واذا وضع الوديعة في غير حرز فهو ضامن. لانه واجب ان يحفظها بحرزها - [00:06:50](#)

طيب ومن فوائد هذا الحديث انه لو اجتمع معمران الارض فهي لم الاول لقوله ليست لاحد ومن فوائد الحديث ان من ورد من ورد على تعمیر اخر - [00:07:23](#)

يعني شخص حمر وترك الارض برهة من الزمن واندثرت ثم جاء اخر فعمرها بعد فهي للاول يعني معناه انه سواء كان اثر احياء الاول باطنا ام دائرا فانه فان الثاني لا يملكها. نعم - [00:07:51](#)

بالنسبة لا من باب الاستحباب من باب الاستحباب الا اذا ادى الى نزاع فانه يجب مثله كانت الاجرة مجهولة فانه يجب ان تعين ان شاء الله نعم يا احمد اذا لم في العسير وبما استوجر عليه فلا حق له في الاجرة اصلا. يعني اذا لم يأتي بالشئ على مواصفاته بدون عذر - [00:08:14](#)

فليس له حق فليس له اجر. يعني يسقط اجره. يعني مثلا اتيت اليه تمشاوي يخطوا على شئ معين يخاطوا على وجه اخر ما يستحقوا اسرة ابداء ولا قرش بل انه يضمن - [00:08:54](#)

السادس سوا يوما ها؟ ايش؟ شلون تأخرت لا هذا ما هذا يستحق الولوجة كاملة الا اذا شربت. لانهم الان يشترطون على الاجراء المنفذين انه اذا تأخر عن كذا وكذا فعليه كل يوم الخصم. كيف - [00:09:14](#)

يعني لا لان المشكلة الاجرة على المذهب ما صح جمع فيها بين تغيير العمل والزمن. وان كان الصحيح انه يجوز لكن حتى لو جاء يستحقون الاجر الكامل نعم طيب يعني الاجير يعني حصل له عذر بسبب العمل يعني اصيب - [00:09:44](#)

اصابة في اثناء العمل وبسببه. هل يعني مثلا له اجرة كاملة ام لا؟ لا. يعني هذا يمكن ان يستأجر اذا كان يمكن ان يستأجر ويستعجر اي لا هو يعني الان هو يعمل في اثناء النهار نعم واصيب في اثناء العمل وبسبب العمل - [00:10:14](#)

اي نعم في اسناء ولم يكمل بسبب العمل او بسبب ما له اثر. خلاف لنظام الشركات الان. نعم انه اذا كان بسبب العمل فان صاحب الشركة يوما نعم هذا خلاف ما انزل الله. هذا شرط - [00:10:34](#)

شيخنا يجب عليه ان لا اذا كمل مما لا يجوز بيعه؟ نعم. مثل خمر؟ بيع الدخان. لا يزود النار شوي اله واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين. سبق لنا ان الافضل ان يؤدي - [00:10:54](#)

ان يؤدي المستأجر الى العجين الاجرة قبل ان يجف عرقه. بندر فما المراد بقوله قبل ان يجف عرقه؟ مع انه في بعض مسائل لا يعرف المستعجل. نعم. قصدي. نعم. مراد الاسراء بالمبادرة باعطائه حقا واجرته. ولذلك الصابر - [00:11:24](#)

بالمبادرة طيب لو اخى اعطاء الحق فما الحكم؟ نعم اذا كان عن مماثلة الله يحفظك حرام دليله قول النبي عليه الصلاة والسلام مثل الغني نعم نعم اما اذا كان عن غير مغفل فلا بأس احسنت طيب - [00:11:54](#)

يلا جمال ما جواب الاخ بندر؟ ما هو جواب؟ قال ان كان المماثلة وش هو الذي ان كان تأخير والا فلا شئ والدليل؟ الدليل آآ منظر رهيب مع من؟ هذا عمن؟ النبي صلى الله عليه وسلم؟ ما هو دليل حتى ينسب - [00:12:14](#)

طيب يلا شاكر قول من استأجر اجيرا فليسمي له اجرا او اجرته. ذكرنا ان بعض مسائل الاجرة لا يشترط فيها تسمية الاجر. فما هي الصورة التي لا يشترط فيها تسمية الاجر. هم. اه وذكرنا مثال اه خاصة حينما يذهب برصيده الى القصاب - [00:12:44](#)

يقوم الرصاص بعملك ثم يطالبه بالهجرة وان لم يشترط يعني معناه ماله اسرة معروفة ها عند الناس عند الناس معتادة هذا لا يحتاج الى ان يسمي فيجوز ان يعطيه ان يعطي القصاب يعني يغسل ثوبه ليغسله وان لم - [00:13:14](#)

هو لي مسميوش افهمتم؟ هل مثل ذلك يا ادم التاكسي؟ نعم ها اي نعم يعني لو مثلا ركب تاكسي من هنا الى بريدة مثلا. نعم. وقال له صاحب السيارة فاعطني خمسين ريال. لا ما يجوز لانه معروف هذا. معروف خمسين ريال. معروف ان الناس خمسة ريال -

[00:13:34](#)

طيب هل صحيح خمسة ريال طيب على كل حال اذا قدرنا ان الاجرة خمسين ريال نعم؟ وقال اعطني خمسين ريال. والله كثير انا لو علمت انها خمسين ريال ما جيت. ها؟ لازم تبكي - [00:14:04](#)

نفسى اسوي لان هذا المسمار التاكسي معروف عند الناس اي نعم يعني معناه يلزم بدفعها وان كان لا يعلم عن مقدارها في الاول

صحيح فاذا قال انا لو علمت انها بهذا المقدار ما ما استأجرته قلنا له انت الذي انت الذي فرطت لماذا لم تسأل - 00:14:29
طيبة ما هي المواد يعني اخذ ميتة يعني ايه زي التي ليس فيها نبات؟ واصطلاحا هي الارض المنفكة عن الاختصاصات وملك
المعصوم طيب اه قولك عن الاختصاصات يعني ايش؟ يعني ما يختص ما يختص بانهاء اهل هذا الحي او باهل هذا البيت -

00:14:49

كل محل المراعي يعني مرافق البلد نعم تريد مرافق البلد لا يمكن احيائها لانها مختصة لاهل البلد من مصالحهم العامة ملك معصوم

هل يدخل في ذلك ما لو تملك الذمي ارضا لو تملك ذمي ارضا وجئت - 00:15:19

فاحييته. نعم. هل املكها او لا؟ لا تملكي لكم دمي قد ملكها قبلك قبل نعم في ان الذمي معصوم. طيب - 00:15:39